رابط المادة على منصة باحث

نور على الدرب

802- نور على الدرب - أد #سامي_الصقير وفقه الله تعالى - السبت 7 جمادى الأولى 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم سبيت ابن ابراهيم سبيت تنفيذ وليد بن عبدالرحمن النومان بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 00:00:00
وعلى اله وصحبه اجمعين. احبتنا المستمعين الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. اهلا ومرحبا بكم ايها الاخوة. في هذه الحلقة الجديدة من برنامجكم اليومي نور على الدار ضيفنا في هذه الحلقة هو فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور سامي بن محمد الصقير عضو هيئة كبار العلماء. في بداية هذه الحلقة نرحب بكم شيخنا الكريم حياكم الله. حياكم الله - 00:00:36
البركة فيكم وفي الاخوة المستمعين والمستمعات حياكم الله ايها الكرام ونسعد بمتابعتكم لنا في هذه الحلقات. نسأل الله جل وعلا ان يوفقنا للعلم النافع والعمل الصالح لعلنا شيخنا الكريم نبدأ هذه الحلقة بهذا السؤال الذي يقول - 00:00:57
صاحبه هل يجوز للمرأة ان تدفع زكاة مالها لزوجها بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين - 00:01:12
اما بعد فيجوز للمرأة ان تدفع زكاة مالها لزوجها في عموم قول الله عز وجل انما الصدقات للفقراء. الاية والزوج اذا كان فقيرا مستحقا فانه يدخل في عموم هذه الاية - 00:01:32
وما دام ان سبب الاستحقاق وهو الفقر موجود في الزوج فانه متى وجد السبب الاستحقاق فان الحكم يثبت وهو جواز دفع الزكاة اليه الا بدليل يدل على الاستثناء ولا دليل - 00:01:57
يدل على استثناء الزوج من هذا العموم ومما يدل على ذلك ما ثبت في صحيح البخاري من حديث ابي سعيد رضي الله عنه ان زينب امرأة ابن مسعود رضي الله عنهما - 00:02:24
قالت للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انك امرت بالصدقة وكان عندي حلي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت به عليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:45
صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم ولم يستفصل الرسول صلى الله عليه وسلم هل هذه الصدقة صدقة واجبة او صدقة تطوع والقاعدة ان ترك الاستفصال في مقام الاحتمال - 00:03:13
ينزل منزلة العموم من المقال فاذا قال قائل الزوجة اذا دفعت زكاة مالها الى زوجها فسوف تعود منفعة زكاتها اليها الجواب ان منفعة زكاتها عادت اليها لسبب اخر وسبب جديد - 00:03:40
وهذا لا يضر لان منفعتها جاءتها من طريق اخر والشيء قد يمنع منه الانسان ابتداء لكن اذا اتى من طريق اخر فانه يكون جائزا مباحا كما في حديث عائشة رضي الله عنها - 00:04:13
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها ذات يوم فقال هل عندكم شيء؟ يعني من الطعام فقالت لا فقال صلى الله عليه وسلم الم ارى البرمة على النار اي القدر على النار - 00:04:36
فقالت رضي الله عنها ذاك لحم تصدق به على بريرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لها صدقة ولنا هدية والصدقة ابتداء لا تحل للرسول صلى الله عليه وسلم - 00:04:56

بقوله ان ال محمد لا تحل لنا الصدقة وانما هي اوساخ الناس ومع ذلك اكل من هذه الصدقة بانها اتته من طريق اخر. وهو طريق الهدية ونظير ذلك اعطاء الغريم من الزكاة - 00:05:14

فلو ان انسانا اعطى غريمه من زكاة ماله من غير شرط ولا مواطئة ثم ان الغريم وفى دينه من هذه الزكاة فان هذا جائز مع ان منفعة الزكاة عادت اليه لكن - 00:05:37

بسبب جديد واما مع المواطأة او الشرط فانه لا يجوز لانه حيلة احسن الله لكم شيخنا وبارك الله فيكم وفي علمكم ايضا هذا سائل يقول ما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم مقابر - 00:06:01

معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي لا تتخذوها كالمقابر بحيث انها تكون مهجورة من الصلاة والعبادة والذكر فان المقابر ليست محلا العبادة الا ما استثني من الصلاة على الجنازة وعلى القبر - 00:06:22

ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام وقال لا تصلوا الى القبور ولا تجلسوا اليها ثم علل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله فان الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة - 00:06:49

اي انه يعرض ويبتعد لان في سورة البقرة اية الكرسي فهذا الحديث يدل على مشروعية الصلاة في البيوت والمراد بذلك النافلة لمن تلزمه الجماعة والصلاة في البيوت اعني صلاة النافلة - 00:07:14

فيها فوائد منها اولا الاقتداء الرسول صلى الله عليه وسلم وثانيا امتثال امره وارشاده فانه ارشد الى الصلاة في البيوت فقال افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة وثالثا ان فيه تعويدا - 00:07:40

للاهلي والصبيان ورابعا حلول البركة في المكان الذي صلى فيه كما في حديث جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم في المسجد فليجعل لبيته من صلاته نصيبا - 00:08:06

فان الله جاعل من صلاته في بيته خيرا وهذا الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم مقابر يدل على عدم مشروعية العبادات في المقابر الا ما دل الدليل على جوازه - 00:08:28

واما قراءة القرآن في المقبرة لها ثلاث حالات الحال الاولى ان يقول الانسان منتظرا لصلاة الجنازة او لدفنها فلا حرج عليه ان يقرأ القرآن حال انتظاره اذا لم يعتقد ان لذلك - 00:08:49

مزية او فضيلة والحال الثانية ان يقرأ القرآن في المقبرة معتقدا ان لها فضيلة ومزية على غيرها فهذا بدعة ولا اصل له والحال الثالثة ان يقرأ على القبر بان ياتي الى قبر معين - 00:09:15

ويقرأ القرآن عنده فهذا ايضا من الامور المبتدعة والنبي صلى الله عليه وسلم لم يرشد زائر المقبرة الى ان يقرأ القرآن وانما ارشده الى الدعاء للاموات احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم وفي علمكم - 00:09:41

اذا هذا سائل يقول هل جميع اجزاء البعير تنقض الوضوء؟ وهل يشمل ذلك اللبن والمرق جميع اجزاء الابل تنقض الوضوء بل كل ما حمل خف البعير فانه ناقض للوضوء من اللحم والشحم والكبد والكرش وغير ذلك - 00:10:05

ويدل لذلك اولا ان الرسول صلى الله عليه وسلم حين امر في الوضوء من لحم الابل لم يستثني شيئا مع علمه صلى الله عليه وسلم بان الناس يأكلون من جميع اجزاء البعير - 00:10:31

ولو كان الامر مما يختلف لبينه الرسول صلى الله عليه وسلم وثانيا ان الرسول صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء من البان الابل مع ان اللبن منفصل فبقية الاجزاء التي لا تنفصل - 00:10:53

من باب اولى وثالثا انه لا يوجد حيوان في الشريعة الاسلامية تتبعض اجزاؤه حلا وحرمة طهارة ونجاسة وعلى هذا فتكون جميع الاجزاء ناقضة للوضوء ورابعا ان اللحم يطلق ايضا على بقية اجزاء الحيوان - 00:11:15

فهو يطلق على الحيوان عامة ولهذا لما حرم الله عز وجل لحم الخنزير في قوله حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير لم يقل احد من اهل العلم انه يستثنى من ذلك شيء من الاجزاء - 00:11:48

بل كله محرم لحمه وكرشه وغير ذلك وخامسا ان جميع اجزاء البعير تتغذى بدم واحد اللحم والشحم والكبد والكرش كلها تتغذى من

دم واحد ويجري فيها دم واحد فلا وجه للتفريق بين اجزائها - 00:12:09
وسادسا ان القول بان بقية الاجزاء ناقض للوضوء هو احوط وابرأ للذمة لانه لو اكل منها ولم يتوضأ فان صلاته تكون باطلة عند بعض العلماء واذا توضأ فصلاته صحيحة عند جميع العلماء - 00:12:38
وما كان احوط فهو اولى بالاتباع لقول النبي صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك وقال صلى الله عليه وسلم فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه - 00:13:02
ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام واما اللبن فلا ينقض الوضوء لان الرسول صلى الله عليه وسلم لما امر العرينيين ان يلحقوا بابل الصدقة وان يشربوا من ابوالها والبانها - 00:13:19
لم يأمرهم بالوضوء ولو كان ناقضا لامرهم بذلك بدعاء الحاجة واما المرق فان كان في المرق قطع لحم فانه ينقض الوضوء واما اذا شرب المرق فقط ولم يأكل اللحم فانه لا يجب - 00:13:39
الا اذا ظهر طعم اللحم فحينئذ الاحتياط ان يتوضأ. ولكنه لا يجب احصنكم وما طبخ بمرق هذا اللحم لحم الابل حفظكم الله هل ينقض الوضوء ما طبق بالمرق كما سبق ان ظهر الطعم فالاحتياط ان يتوضأ ولا يجب ذلك. نعم. احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم. اذا هذا سائل يقول هل - 00:14:08
تنعقد الجماعة بالمرأة وهل يشرع للنساء اذا اجتمعن ان يصلين جماعة تنعقد الجماعة المرأة ولكنها لا تصاف الرجل فلتقف خلفه ويدل لذلك حديث انس بن مالك رضي الله عنه في الصحيحين - 00:14:37
ان جدته مليكة رضي الله عنها دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته له فاكل منه ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بهم قال انس فصففت - 00:14:58
انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا ركعتين فالجماعة تنعقد باثنين ولو كان المأموم امرأة هذا ما عليه عامة اهل العلم واما قول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل مع الرجل ازكى من صلاته وحده - 00:15:19
وصلاته مع الرجلين ازكى من صلاته مع الرجل الحديث فلا يدل بمفهومه ان صلاة الرجل مع المرأة لا يحصل بها الزكاة والاجر لان هذا مفهوم لقب ومفهوم اللقب هو تعليق الحكم على اسماء الذوات - 00:15:48
وان شئت فقل تخصيص اسم بحكم كقولك مثلا زيد عالم او فقيه فلا يدل ذلك على ان غيره ليس بعالم او فقيه وعلى هذا فلا دلالة في مفهوم الحديث على انتفاء الفضل بصلاة المرأة - 00:16:14
مع الرجل واما صلاة النساء جماعة اذا اجتمعنا هلا تجب ولكن لو صلينا فلا بأس قد استحب ذلك بعض العلماء وقد روي عن بعض امهات المؤمنين كامي سلمة وعائشة رضي الله عنهما - 00:16:41
انهن صلين في بعض النساء واذا صلت المرأة امامة بالنساء فانها تقف وسطهن ولا تكون متقدمة عليهن احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم وفي علمكم. الى هنا احبتنا المستمعين الكرام نكون قد وصلنا الى خاتم ونهاية هذه الحلقة - 00:17:08
التي قد تفضل فيها بالاجابة عن اسئلتكم فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور سامي بن محمد الصقير عضو هيئة كبار العلماء فشكر الله لشيخنا الكريم وبارك الله فيه وفي علمه وشكر الله لكم ايها الكرام حسن متابعتكم لنا في هذه الحلقة نسأل الله جل وعلا ان يفقهنا واياكم في دينه وان يعلمنا واياكم ما ينفعنا وينفعنا بما علمنا - 00:17:34
حتى الملتقى بكم في لقاء قادم بمشيئة الله تعالى نستودعكم الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم سبيت ابن ابراهيم سبيت - 00:17:54
تنفيذ وليد بن عبدالرحمن - 00:18:24